

اضاف نكسا فاقا قدر على الطعام جعلوا يتناولون وجلا قال ابراهيم ان الذين كانوا قبلنا  
ياكون الحزين قبل الخمر والنميمة بالخير قبل الخبز وقال بعض الحكماء الغيبة فأكفه الغيا وضافة  
الفساق ومرارة النساء وادام كرايا النار وعز ايل الاقنية وعندهم اربع بظن الصائم  
ونقصا الوضوء ويهدم العمل العيبة والكذب والنميمة والنظا المحسن المرادة التي تصل له  
النظا لها وهن تيسقن اصول الشرايع في اصول الشرع وشرايع الخمر جعلوا الخطا بالكلية التنبه  
وقال الحاج الزاهد ثلثة اذا كن في مجلس فزحمة عنهم مصروفه المذاكرة في امر الدنيا والضحك  
والفصحى والوقفة في الناس وروي خالد الرازي قال كنت في المسجد الجامع ولوان رجلا  
فنهت عن ذلك فكل عته المستهم واخذوا في غيبه ثم عادوا اليه ويخلت معهم في غيبه من امره  
فرايت في المنام ثلثا لليلة كانه انا في رجل اسود طويل ومعه طبق عليه قطعة لحم خنزير قال  
لكل هذا اللحم فقلت له اكل لحم الخنزير والله لا اكله فانه يترقى انها راشد يد او قال قد اكلت ما هو  
شرا مني فعمل يحيط في غيبه حتى استيقظت من منامي هو الله لا اله الا هو لم يكت ثلثين او  
اربعين يوما ما اكل طعاما الا وجد علم ذلك اللحم وننته في فركنا في التنبه وحكي انه  
اجتمع جماعة مياكون تبوس قبل ان اداوا والطعام ابطا واحدهم فساو اعته فقال  
قال ما زالت عادت هكنا فقام سيد حسن الزبير يرحم فقال لانا لله واذا اليه راجعون  
اليوم الى ريعون سنة لم اسمع عيبة فسمعت بها اليوم والله افضل في هذا المجلس حتى  
من عيبته ولويتنا وثلثنا والاصل ان العيبة مصيبة عظيمة في الدين ولو لو يكن في التحذير  
عز ذلك ان قوله ولا يغيب عنكم بعضنا ببعض احدكم ان ياكل لحم ميتا فكونتموه لكان كما  
فاما للمعا وكيف قد سمعت ما من الوعيدات التي وردت في الاحاديث **فصل** في بيان العيبة  
وجها اعلم ان العيبة ان تدرك احاك ما يكرهه لولعه سواء ذكرت نقضا وبديا ونسبه  
او في خلقه او في فعله او في قوله او في دينه حتى في قوله وفي داره ودايته قاله ان اردو بها العيبة  
قالوا لله ورسوله اعلم قالوا كذا احاك بما يكره قيل ان كان في استخما اقول قال  
ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهيته رواه مسلم اما  
البيد فذكر العشر والاحول والاذع والنقصير الطويل والشواد والصفرة وجميع

ما تصعب

ما تصعب ان تصعب مما يكرهه واما النسب فاد يقول ابو قحطبه انه قد سئل عن رجل ساق او خيسيل او  
ذبال او ساك او باع او شئ مما يكرهه كيف كان واما الخلق فانه ان يقول لا نسق الملق يتخيل  
مراى شديدا لتضيق جان على تصعب القلب متهور وكل ما يجري مجرا واما في افعال المتعلقة  
في البدن كقوله سارق وكذا يد وشان الخمر وخان وظا لومها ون بالصلوة وبالزينة **فصل**  
الركوع والسجود ولا يجتر زمن الجحسان وليس بارا بالذية ولا ينضع الركبة مع وضعتها  
ولا يجسن جسمها ولا يحفظ صومعه عن الرقت والغبية والترنن لاهل من المسلمين واعلم  
تعل بالمتعلق بالدينا كقوله قليل الادب بها ون بالناس ولا يري لاخر حقا ويرى لنفسه حقا  
وانه كثير الكلام كثيرا اكل وانه لوم في غير ورقة وغير موضعه واما في قوله لا يوسع  
لكم ما دمة الله تعالى قد ذكره بالمعاصي وانه يجوز زيد ليل مار وانه ذكر رسول الله م  
امارة كثرت صلواتها وصومها لكنها تورد في جيرانها فقال انها في النار وروى كرامه اخرى  
انها يجتله فقال هم فاحينها انرا قال الغزالي رح وهذا فاسد لانهم كانوا يذكرون ذلك  
لحاجتهم الى الترفيع الاحكام بالسؤال ولو يكن للتصميم ولا يحتاج اليه وغير مجلسه  
سلى الله عليه وسلم والدليل عليه لجماع الامة ان امره كان عين بما يكره فهو معتاد  
لانه داخل فيما ذكره في العيبة كما ذكرنا في حديث تدرودن ما العيبة الخمر وقال الحسن  
ذلك العيبة العير ثلثة العيبة ثلثة العيبة والبهتان ما ليس فيه والاخذ والكل  
في كبا طهه معا العيبة لا تقتصر على اللسان لان الذكر باللسان انما حرم لان هذه تهميم  
العير نقصان الحيك وتقرقه بما يكرهه فالعير من جهة التصريح والعقوبة كالقول لا تاشا  
والايماء والخمر والرمز والكتابة والحركة وكل ما يقم المقصود فهو داخل في العيبة وهو  
حرام ومن ذلك قال عائشة روت دخلت علينا امرأة قدامك او مان بيدى حصى  
فقاله اغتبتتها ومرت ذلك المحاك اذ بان يشتمها رجا او كما يشتمى فهو عيبة وهو استند  
من العيبة لانه اعظم في التصور والتمهيم وكذا العيبة بالكتابة فان العلم الحد للسايق  
واما قوله قوم كن اقل ليس ذلك بعبية انما العيبة الترضي لشخص معين اما شئ واما  
ميت قال في قاصحنا ان رجلا اغتاها له هذه القير كذا لم يكن ذلك عيبة لانه لا يريد